

اسم المصدر :

التاريخ: 2012-01-31

الرياض

رقم العدد: 15926 رقم الصفحة: 2 رقم القصاصة: 1
مسلسل: 9

ترأسه خادم الحرمين

مجلس الوزراء يعبر عن أسفه لتوالى العنف في سوريا ويشدد على تضافر الجهود لوقف إراقة الدماء
المجلس ناقش مستجدات الأحداث في المنطقة والعالم وبث الرسائل والاتصالات التي جرت مع قادة الدول الشقيقة

اسم المصدر :

التاريخ: 2012-01-31

الرياض

رقم العدد: 15926 رقم الصفحة: 2 مسلسل: 9



جنسة مجلس الوزراء أمس

الرياض. واس

■ رئيس خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبد العزيز آل سعود . حفظه الله . الجلسة التي عقدها مجلس الوزراء بعد ظهر أمس، في قصر اليمامة بمدينة الرياض . وفي بداية الجلسة ، أطلع خادم الحرمين الشريفين المجلس على المشاورات والرسائل والاتصالات التي جرت خلال الأسبوع مع عدد من قادة الدول الشقيقة، حول مستجدات الأحداث في المنطقة والعالم، ومن ذلك الرسالة التي تسلمها من أخيه صاحب السمو الشيخ حمد بن خليفة آل ثاني أمير دولة قطر، والاتصال الهاتفي الذي تلقاه من أخيه جاللة الملك محمد السادس ملك المملكة المغربية . وأوضح معالي وزير الشؤون الاجتماعية وزير الثقافة والإعلام بالنيابة الدكتور يوسف بن أحمد العتيقين أن المجلس استعرض جملة من التقارير حول تطور الأوضاع إقليمياً وعربياً ودولياً، ونوه بما اشتمل عليه البيان الصادر عن الاجتماع الوزاري المشترك الرابع للحوار الاستراتيجي بين دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية وجمهورية تركيا الذي جاء معبراً عن متانة العلاقات بين الجانبين والرغبة المشتركة في تعزيز التعاون بينهما لما ذلك من آثار إيجابية على السلام والاستقرار في المنطقة . وتناول المجلس قرار جامعة الدول العربية وقف عمل بعثة مرافقبيها في سوريا بشكل فوري نظراً للتهور الأوضاع بشكل خطير وارتفاع عدد الضحايا واستمرار استخدام العنف . وأعرب المجلس عن أسف المملكة

العالمة للصناعات الحربية بدلاً من مساعد وزير الدفاع للشؤون العسكرية . ثانياً : بعد الإطلاع على المحضر الذي أعدته اللجنة المشكلة في هيئة الخبراء لراجعة الأنظمة والأوامر والقرارات التي تأثرت بالأمر الملكي

اسم المصدر :

التاريخ: 2012-01-31

الرياض

رقم العدد: 15926 رقم الصفحة: 2 مسلسل: 9 رقم القصاصة: 3



الأمير سلطان في الجلسة



خادم الحرمين متقدماً في الجلسة

اتفاقية عامة للتعاون بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة جمهورية أفغانستان الإسلامية، في ضوء الصيغة المرفقة بالقرار، ورفع ما يتم التوصل إليه، لاستكمال الإجراءات التنفيذية. رابعاً: وافق مجلس الوزراء على تفويض صاحب السمو الملكي الرئيس العام لرعاية الشباب - أو من ينوبه - بالباحث مع الجانب الباقستاني في شأن مشروع اتفاقية التعاون بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة الجمهورية الإسلامية الباقستانية في مجال الرياضة، والتوصي عليه، في ضوء الصيغة المرفقة بالقرار، ومن ثم رفع النسخة النهائية الموقعة، لاستكمال الإجراءات التنفيذية. خامساً: بعد الاطلاع على ما رفعه معالي وزير المالية، وبعد الاطلاع على قراري المجلس الاقتصادي الأعلى رقم (٣٢/٤) ورقم (٣٢/٣) المؤرخين في ١٤٢٩/٩/١٠ هـ، قرر مجلس الوزراء اعتماد الحسابين الختاميين للدولة للعامين الماليين (١٤٢٦/١٤٢٧) هـ و (١٤٢٨/١٤٢٧) هـ. سادساً: وافق مجلس الوزراء على تعيينات بالمرتبتين الخامسة عشرة والرابعة عشرة ووكليلة (وزير مفوض) وذلك على النحو التالي: ١- تعيين هاشم بن علي بن حمزة راجح على وكليلة (مستشار إداري) بالمرتبة الخامسة عشرة بوزارة العمل. ٢- تعيين محمد بن عبدالهادي بن محمد المطري على وكليلة (وزير مفوض) بوزارة الخارجية. ٣- تعيين يوسف بن إبراهيم بن سالم الشاعر على وكليلة (وزير مفوض) بوزارة الخارجية. ٤- تعيين المهندس محمد بن مبارك بن عبد الله الدوسري على وكليلة (أمين منطقة الباحة) بالمرتبة الرابعة عشرة بأمانة منطقة الباحة.

رقم (١) ٢٢٧/١٤٣٢/١٢ هـ، القاضي في البند "سادس عشر" منه أن (يكون الأمين العام للهيئة السعودية للحياة الفطرية رئيساً لمجلس إدارتها، ويعاد تشكيل المجلس بعدها لذلك)، أقر مجلس الوزراء عدداً من الإجراءات من بينها: أولاً : تعديل تشكيل مجلس إدارة الهيئة السعودية للحياة الفطرية الوارد في المادة (الرابعة) من نظامها - الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٢٢) ١٤٠٦/٩/١٢ هـ، المعديل بقرار مجلس الوزراء رقم (١١٨) ١٤١٣/٩/٨ هـ ورقم (١٢٤) ١٤١٨/٨/١ هـ - ليكون على النحو الآتي: ١- رئيس الهيئة السعودية للحياة الفطرية رئيساً ٢- ممثل من وزارة الداخلية عضواً ٣- ممثل من وزارة الدفاع عضواً ٤- ممثل من وزارة الخارجية عضواً ٥- ممثل من وزارة الشؤون البلدية والقروية عضواً ٦- ممثل من وزارة الزراعة عضواً ٧- ممثل من الرئاسة العامة للأرصاد وحماية البيئة عضواً ٨- ممثل من الهيئة العامة للسياحة والآثار عضواً ٩- أربعة أعضاء من المهتمين بأغراض الهيئة يعينون بقرار من مجلس الوزراء بناءً على توصية من رئيس الهيئة. وتكون مدة عضوية الأعضاء في مجلس الإدارة ثلاثة سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة . ولا تقل مرتب ممثلى الجهات الحكومية عن المرتبة (الرابعة عشرة). ثانياً: تعديل المادة (الثانية) من نظام الهيئة لتصبح بالنص الآتي: "يكون للهيئة رئيس بالمرتبة الممتازة". ثالثاً: وافق مجلس الوزراء على تفويض صاحب السمو الملكي وزير الخارجية - أو من ينوبه - بالباحث مع الجانب الأفغاني في شأن مشروع